

## قانون رقم ١٣ لسنة ١٩٩٣

بفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة العامة للتحكيم واختبارات  
القطن عن السنة المالية ١٩٩٠/٨٩

باسم الشعب  
رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :  
**(المادة الأولى)**

يفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة العامة للتحكيم واختبارات القطن عن السنة  
المالية ١٩٩٠/٨٩ بمبلغ ٦٢٣٩٩٩ جنيها (فقط وقـدره ستة وثلاثة وعشرون ألفا  
وتسعمائة وسبعين جنيها لا غير) وذلك لواجهة التجاوزات التي وقعت، حل الأبواب  
وفقا لما يلى :

**أولاً : الاستخدامات الجارية :**

زيادة اعتمادات الاستخدامات الجارية من السنة المالية ١٩٩٠/٨٩ بمبلغ ٦٢٣٩٩٩ جنيها  
(فقط وقـدره ستة وثلاثة وعشرون ألفا وتسعمائة وسبعين جنيها لا غير) بباب  
الأول أجور .

**ثانياً : الإيرادات الجارية :**

زيادة اعتمادات الإيرادات الجارية بباب الثاني - الإيرادات الجارية والتحويلات  
الجارية (عجز مرحل) من السنة المالية ١٩٩٠/٨٩ بمبلغ ٦٢٣٩٩٩ جنيها (فقط وقـدره  
ستة وثلاثة وعشرون ألفا وتسعمائة وسبعين جنيها لا غير) .

**(المادة الثانية)**

نشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا من اليوم التالي لتاريخ نشره .

يضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من فواليتها ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٤ شعبان سنة ١٤١٣ هـ  
(الموافق ٦ فبراير سنة ١٩٩١ م) .